PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

آثار تطبيق إتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) على صناعة الأدوية في الوطن العربي.

د. الصادق بوشنافة
جامعة المدية

ملخص

تشرف المنظمة العالمية للتجارة على أكثر من 24 اتفاقا مختلفا، أهمها هي: اتفاقية الزراعة، المنسوجات والملابس، الخدمات، العوائق الفنية للتجارة، المشتريات الحكومية، التدابير الصحية والصحة النباتية، حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) واتفاقيات أخرى قطاعية وغير قطاعية. فيما يتعلق باتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) أو (ADPIC) تمس جوانب حقوق المؤلف، العلامات الصناعية أو التجارية، الرسوم والنماذج الصناعية، براءات الاختراع وغيرها.

أما البراءات فنجدها تمس على وجه التحديد ماهو مرتبط بالصحة العمومية ومكافحة الأوبئة، ومنه كيفية الوصول إلى الأدوية الضرورية، كون أن الحماية قد تم تمديدها إلى 20 سنة، وهو ما ستكون له حتما آثارا سلبية على صناعة الأدوية في الدول العربية.

مقدمة:

لقد أسفرت جولة أورغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف على إنشاء المنظمة العالمية للتجارة (OMC) في 15 أفريل 1994 ، والتي دخلت حيز التنفيذ ابتداء من 01 جانفي 1995؛ وهي تشرف على تسيير وتنظيم شؤون التجارة العالمية بمختلف جوانبها، وذلك بالاعتماد على جملة من الاتفاقيات التي تهدف إلى تحرير التجارة العالمية في السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية وغيرها. وتنقسم اتفاقيات المنظمة الى قسمين، **فالقسم الأول** خاص بالاتفاقيات القطاعية،كاتفاق الزراعة، اتفاق المنسوجات والملابس، اتفاق تدابير الاستثمار المرتبطة بالتجارة، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات واتفاقية حقوق الملكية الفكرية. **أما القسم الثاني** فيضم الاتفاقيات غير القطاعية، كالاتفاق بشأن قواعد المنشأ، اتفاق التفتيش قبل الشحن، اتفاقية مكافحة الإغراق، اتفاقية

الدعم والاجراءات التعويضية، اتفاقية العوائق الفنية للتجارة، اتفاقية إجراءات الوقاية وغيرها.

وطالما كان كل اتفاق من هذه الاتفاقيات عبارة عن أحكام وقواعد اقتصادية تأخذ شكل نصوص قانونية، وباعتبارها ملزمة التطبيق لكل البلدان الأعضاء، فإن الدول العربية – خاصة الأعضاء منها- سيترتب على تطبيقها لمختلف اتفاقيات المنظمة انعكاسات مختلفة، منها ماهو إيجابي ومنها ما هو سلبي، وذلك حسب وضع كل اقتصاد وقدراته.

وتعتبر الصناعة الدوائية صناعة فتية في كل الدول العربية وهي تتأثر بصورة كبيرة بتطبيق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) كونها صناعة تعتمد على براءات الاختراع، ونظرا لضعف جهود البحث والتطوير (R&D) في الدول العربية في هذا المجال، فإنه يصعب عليها تطوير هذه الصناعة مستقبلا في ظل الالتزام باتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة وهو ما سيزيد من تبعيتها للدول المتقدمة والشركات المتعددة الجنسيات (FMN) المتخصصة في هذا المجال.

وعليه فما هي انعكاسات تطبيق إتفاقية حقوق الملكية الفكرية على صناعة الأدوية في الدول العربية؟ وما هي التحديات التي تواجهها؟

وللإجابة على هذه الإشكالية نتطرق في البداية الى مضمون اتفاقية حقوق الملكية الفكرية، ثم نستعرض آثار تطبيقها على صناعة الأدوية في الوطن العربي.

1/ مضمون اتفاقية الجوانب المتصلة بحقوق الملكية الفكرية:

ينصب مفهوم الملكية الفكرية على قيم معنوية ذات جوانب تجارية تمثل نتاج إبداع أو ابتكار العقل البشري، ويتجسد هذا النتاج في أشكال مختلفة من أفكار وفنون واختراعات؛ وتمنح العديد من الدول أصحاب هذه

الإبداعات والابتكارات حقوق ملكية تكفل لهم الاستئثار لوحدهم باستخدام الأشياء التي تتجسد فيها إبداعاتهم وابتكاراتهم والتصرف فيها، وعدم السماح للغير باستخدامها أو التصرف فيها دون الحصول على تصريح أو ترخيص منهم، وتعرف هذه الحقوق التي ترد على الملكية الفكرية باسم "حقوق الفكرية" وتكون لفترة زمنية محددة ويوجد لهذه الحقوق جوانب تجارية، أي أنه يمكن الاتجار فيها والحصول على عوائد، وهو ما يطبق عليه اسم "الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية".[1]

وحتى يتمتع أصحاب حقوق الملكية الفكرية بالحماية القانونية على المستوى الدولي، فإنه كان يستوجب توفر حد أدنى من القواعد المتشابهة في مختلف البلدان تتعلق بالاعتراف بحقوق الملكية الفكرية وحمايتها، ولذلك بذلت الدول - خاصة المتقدمة منها – جهودا كبيرة منذ نهاية القرن الـ19 وحتى جولة أورغواي بهدف التوصل إلى اتفاقيات دولية بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية في عدد من المجالات.[2]

وانطلاقا من واقع أن عددا من المنتجات قد منعت من التبادل لا لسبب إلا لأنها موضوع إعادة إنتاج غير قانونية ومزورة، فقد شجعت الدول الصناعية الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية التوقيع على اتفاق دولي مكره قانونا في مجال الملكية الفكرية، وقد تحقق هذا الاتفاق تحت رعاية المنظمة العالمية للتجارة[3]، ويهدف الاتفاق (ADPIC) أو كما يسمى بالإنجليزية (TRIPS)[4] إلى المحافظة على الملكية الفكرية سواء كانت اختراعا، ابتكارا أو معارف للبلدان الأعضاء في المنظمة، ولهذا فهو يشجع على إنشاء والاعتراف والمحافظة القانونية لحقوق الملكية الفكرية، وقد منحت هذه الحقوق للفاعلين الخواص لمساهمتهم في تطوير التكنولوجية الجديدة مما يمكنهم من مراقبة

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com
PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

اختراعاتهم، ويمكن أن تتخذ أشكالا مختلفة منها: براءات اختـــراع، حقـــوق الطبع، علامات مسجلة، إشارات جغرافية، أسرار تجارية...إلخ.

ولضمان هذه الحماية تلتزم الدول بإعادة النظر في تشريعاتها الوطنية بما يتوافق مع هذه الضوابط والمعايير لكي تصبح تدابيرها وإجراءاتها فعالة ضد أي اعتداء على الملكية الفكرية، على أن تكون هذه التدابير منصفة وعادلة وغير معقـــدة، كما أنه لا يجب أن تتحول في الوقت نفسه إلى قيود معيقة للتجـــارة، كمـــا تضمنت الاتفاقية الإجراءات الكفيلة والفعالة للحد من تسوية المنازعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

وفيما يخص هذا المجال فإن الصراع كان بين الشـــركات المتعـــددة الجنسيات للدول الصناعية وبلدان العالم الثالث وكذا مع بعض البلدان المتطورة، كإسبانيا مثلا لاستعمالها لبراءات الاختراع وحقوق التأليف المسلمة بالخارج، كما تجدر الإشارة إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية والسوق الأوربية المشتركة (CEE) قد طالبتا في آن واحد عقب انتهاء جولة طوكيـــو بضـــرورة فـــتح مفاوضات حول حقوق الملكية الفكرية في إطار (الجات)، وعليه فقد أقـــدمت مجموعة من الشركات العملاقة الأمريكية واليابانية والأوربية بتقديم مشـــروع اتفاق حول حقوق الملكية الفكرية وتم من خلال اتفاقية (TRIPS) تمديد فترة براءة الاختراع (Brevets) إلى 20 سنة من تاريخ تقديم الطلب[5].

ومما سبق يتبين لنا أن هذه الاتفاقية تعتبر جزءا من صفقة متكاملة تحقق للمرة الأولى الدمج الكامل بين ممارسة حقوق الملكية الفكرية وبين النظام التجـــاري الدولي، وتلزم الدول بصورة قاطعة بتعديل تشريعاتها الوطنية لتتلائم مع أحكام الاتفاقية فضلا عن الربط بين مصالح الدول في مجال الملكية الفكرية ومصالحها التجارية الأخرى، وهو ما كان يتم من قبل بصورة منفردة وفقا لسياسة كـــل

دولة على حدة، بينما لم يسبق تناوله وتقنينه في إطار دولي متعدد الأطراف على هذا النحو.

ويمكن تلخيص أهم المبادئ والالتزامات في هذا المجال على النحو التالي:

أ/ الالتزام بمبدأ المعاملة الوطنية.

ب/ الالتزام بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية مع استثناء أية ميزة أو حصانة جرى منحها من قبل العضو استنادا إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمساعدة القضائية وتطبيق القوانين ذات الطبيعة العامة غير المقتصرة بصفة خاصة على حماية حقوق الملكية الفكرية.

جـ/ تلتزم الدول الأعضاء بما تضمنته الاتفاقيات والمعاهدات الدولية السابقة في مجال حقوق الملكية الفكرية.

د/ يجوز للدول الأعضاء اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الصحة العامة والأمن الغذائي والمصلحة العامة والقطاعات الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على أن لا تخالف أحكام هذه الاتفاقية، كما يجوز للأعضاء اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع إساءة استخدام حقوق الملكية من جانب الحائزين عليها أو إتباع مسالك تؤدي إلى تقييد سافر للتجارة أو تؤثر سلبا على النقل الدولي للتقنية.

1-1- دور الأحكام في توفير الحماية الفعالة لحقوق الملكية الفكرية:

تعمل الاتفاقية على توفير الحماية لحقوق الملكية الفكرية على خلاف ما كانت عليه في السابق، وذلك على النحو التالي:[6]

أ/ تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية وكذا مبدأ معاملة الدولة الأكثر رعاية (La clause NPF)، وعليه لا يمكن لأي بلد عضو رفض منح الحماية القانونية الواجبة لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها الأجانب أو عدم إنفاذها.

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

ب/ مجال حقوق المؤلف: سينتج عنه مد حق المؤلف إلى برامج الكمبيوتر وتجميع البيانات زيادة فترة الحماية لها لتصبح 50سنة من تاريخ نشر العمل الأدبي أو الفني، أو من تاريخ إنتاجه أو صنعه.

جـ/ مجال العلامات التجارية: ويتم ذلك من خلال عدم اشتراط الاستخدام الفعلي للعلامة في البلد العضو لكي تكون العلامة التجارية معروفة جيدا وبالتالي جديرة بالحماية، وكذا إمكانية استمرار تسجيل العلامة رغم مرور أكثر من ثلاث سنوات متصلة على استخدامها، وذلك في حالة تقديم صاحب العلامة مبررات مقبولة لزيادة مدة الانقطاع عن استخدام العلامة لأكثر من ثلاث سنوات.

د/ مجال الرسومات والتصميمات الصناعية: وفقا للاتفاقية سيتم حماية الرسومات والتصميمات الصناعية لمدة 10سنوات على الأقل.

هـ/ مجال براءات الاختراع: حسب الاتفاقية فإن الاختراعات تمنح حماية لمدة 20 سنة، سواء للمنتجات أو المواد (Procédés) في كافة المجالات التكنولوجية، بما في ذلك المنتجات الكيماوية والصيدلانية والزراعية، ويحق لمالك البراءة منحها أو نقلها بالتعاقد أو إبرام عقود منح التراخيص.

و/ مجال حماية التصميمات التخطيطية الأصلية للدوائر المتكاملة: وتستند الاتفاقية هنا إلى معاهدة واشنطن لسنة 1989، حيث حددت مدة الحماية بعشر (10) سنوات على الأقل تحسب ضمن تاريخ التقدم بطلب التسجيل لتلك التصميمات أو من أول تاريخ استغلال تجاري لها.

ن/ مجال حماية المعلومات غير المفصح عنها: وهي المتعلقة بالأسواق التجارية والمعلومات المتصلة بالمعرفة التكنولوجية والتي يؤدي الكشف عنها إلى حرمان

أصحابها من مزايا تنافسية، ويشترط أن تكون المعلومات سرية غير معروفة في الأوساط التي تتعامل مع هذه النوعية من المعلومات وأن تكون لها قيمة تجارية.

ي/ مجال رقابة الممارسة ضد التنافسية في التراخيص التعاقدية: حيث سمحت الاتفاقية برقابة محلية في الدول الأعضاء على الممارسات ضد التنافسية في التراخيص التعاقدية والتي تقوم بها الشركات الكبرى، كما أقرت بحق البلاد أن تحدد في تشريعاتها الممارسات في التراخيص التعاقدية التي تمثل تعسفا في استعمال حقوق الملكية الفكرية من جانب أصحاب تلك الحقوق وأن تضع التدابير العلاجية التي تكفل منع وقوع تلك الممارسات أو إخضاعها للرقابة.

هذا وقد أقرت الاتفاقية فترة انتقالية خاصة بالدول النامية والتي لا تتحمل خلالها الالتزامات القانونية التي تفرضها على البلدان الأعضاء فيها، وحددت هذه الفترة الانتقالية بخمس (5) سنوات.

من خلال ما سبق عرضه في تحليل الأحكام الخاصة باتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS)، يمكن القول بأن الدول المتقدمة حققت انتصارا جديدا في ظل منظمة التجارة العالمية على الدول النامية لم يكن ليتحقق في ظل الجات، وذلك بهدف الحفاظ على الفارق التكنولوجي والتطور العلمي القائم بينها وبين الدول النامية كي لا تسمح لها بتكرار تجربة اليابان في تقليد التكنولوجية وقرصنة المعلومات، وتبقى تابعة وخاضعة لإرادة وسيطرة الدول الصناعية وشركاتها المتعددة الجنسيات.

1-2- مدى تأثير الاتفاقية على تحرير التبادل الدولي:

من خلال استعراض الأحكام السابقة، يتضح أن هذه الاتفاقيات تعد بمثابة إجراءات حمائية جديدة ستعيق حرية التجارة بين الدول، لكن الحقيقة هي

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com
PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

عكس ذلك تماما كون أن هذه القواعد والإجراءات المعتمد عليها من شأنها أن تخفف حدة النزاعات والتوترات ما بين الدول في مجال حقوق الملكية الفكرية، خاصة تلك الممارسات التي تقوم بها بعض الدول النامية في مجال التقليد وقرصنة المعلومات، وهو الأمر الذي يدفع الدول المتقدمة إلى فرض قيود فنية على التجارة ومنه تنحسر التجارة العالمية.

وباعتبار أن عوائد حقوق الملكية الفكرية والتي ستتحملها الدول المستخدمة لهذه الحقوق وغالبيتها من الدول النامية، وعن المصاعب التي قد تصادف المؤسسات الصناعية في البلاد النامية في استعمال الأساليب التكنولوجية التي قامت الجهات البحثية الأجنبية بابتكارها، وتحتفظ بشأنها بحقوق براءة تضمن لها عدم استغلالها دون دفع مقابل ذلك الاستغلال، فإن تقوية وتعزيز حقوق الملكية الفكرية وتحقيق الانسجام والتناسق بين معايير هذه الحقوق على مستوى الدول والبلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، إضافة إلى أن إنفاذ هذه الحماية وتطبيقها سيؤثر بالإيجاب على تحرير التبادل التجاري الدولي وتشجيع الاستثمار الأجنبي في مجال البحث والتطوير ونقل التكنولوجية.

وعليه فإن تحرير التجارة في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية إنما يتم من خلال الأحكام القانونية التي تقررها التشريعات الداخلية لكل بلد عضو في منظمة التجارة العالمية[7]، كما أن تطبيق هذه الاتفاقية (T.R.I.P.S) سيؤثر على التجارة الدولية على النحو التالي:

أ/ سيكون هناك ضبط إنتاج السلع المقلدة والمتاجرة فيها، ومع اتجاه السلطات المختصة في البلاد الأعضاء نحو وضع قوانين العلامات التجارية وحق المؤلف والحقوق المتصلة بها موضع التنفيذ، سيتحول القائمين بعمليات القرصنة

والتقليد والتزييف للمنتجات الأجنبية، إلى ممارسة إنتاج هذه المنتجات بالطرق القانونية المعمول بها، وذلك بالحصول على رخص أصحاب الحق في الملكية الفكرية لهذه المنتجات.

ب/ من شأن الاتفاقية تشجيع المشروعات الأجنبية الكبرى على الدخول في مشروعات مشتركة، وفي بعض الترتيبات التعاونية لنقل المعارف التكنولوجية على أسس تجارية إلى الدول النامية.

جـــ/ سيترتب على تطبيق الاتفاقية تشجيع وجذب الاستثمارات الخارجية في مجال البحث والتطوير، حيث سيتحصل أصحابها على عوائد مالية من وراء إبداعاتهم وابتكاراتهم الفكرية في البلد المضيف.

د/ تؤدي الحماية الفعالة لحقوق الملكية الفكرية إلى زيادة عدد براءات الاختراع المسجلة في البلاد النامية.

ومهما يكن من أمر فإن اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية وإن كانت على المدى القصير سيترتب عليها بعض الآثار السلبية على الدول النامية، متمثلة في اضطرارها إلى استخدام المنتجات الأصلية الأعلى سعرا مقارنة بالمنتجات المحلية المقلدة نتيجة مصادرتها تطبيقا لأحكام الاتفاقية، إلا أنه على المدى المتوسط والبعيد سيكون أثر هذه الاتفاقية إيجابي جدا بفضل تنمية العمليات الإبتكارية والقدرات الإبداعية في هذه الدول.

1-3- آثار تطبيق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية على التجارة العالمية:

لقد قامت الدول الصناعية خارج نطاق اتفاقية الجات بتوقيع اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، واتفاقية برن بسويسرا لحماية الحقوق الأدبية والفنية وكانت كلاهما قليلة الأثر، وفي ضوء هذا وجدت هذه الدول ضالتها

حين تم التوقيع على اتفاقية أورغواي، في وضع اتفاق الملكية الفكرية في مجال التجارة والذي يمنع دخول أي منتج مقلد، بل أن المنظمة العالمية للتجارة قد نصت في المادة (61) على بعض العقوبات الجنائية في حالة ضبط المنتج المقلد[8]، وعليه يمكن القول بأن إدراج ملف حقوق الملكية الفكرية ضمن المفاوضات كان بناءا على طلب وبإلحاح من طرف الولايات المتحدة الأمريكية التي ارتفعت شكواها من اتساع عمليات السطو والقرصنة للملكية الفكرية خاصة من جانب الشركات الصينية.

وما يستدعي الانتباه في هذا الموضوع هو الأهداف التي توخى الاتفاق تحقيقها والتي تركزت حول تشجيع الابتكارات التقنية وتيسير نقل الثقافة وانتشارها و لم يذكر شيء عن التجارة، ولذا فلا عجب أن ترى الدول النامية - والعربية منها- أن الاتفاق ما هو إلا وسيلة لتحويل المزيد من دخلها نحو الدول المصنعة، من خلال التكلفة المرتفعة لبراءات الاختراع وحقوق الطبع والتأليف وغيرها من خلال احتكار الشركات المتعددة الجنسيات لهذا المجال؛ وسوف يؤدي تطبيق هذه الاتفاقية إلى حرمان المنطقة العربية من حقها في الحصول على المعرفة التكنولوجية، أو حتى إجراء الأبحاث العلمية والمعرفية، وكلها أمور تساهم في تعميق الفجوة التكنولوجية، كون أنها لن تستطيع دفع ثمن الحصول على هذه الخدمة نتيجة ارتفاع أسعارها، بعد إطلاق يد صاحب البراءة وإعطائه قوة احتكارية مطلقة تنصرف إلى كل أوجه التصنيع والاستغلال التجاري، وتبرز هذه النقطة بشدة فيما يتعلق بقطاع الصناعة الدوائية، حيث لا يغطي الإنتاج المحلي السوق إلا بنسبة لا تزيد عن 43 %، وأن فترة السماح المقدمة من طرف المنظمة (O.M.C) للدول النامية في مجال حقوق الملكية الفكرية تمتد إلى 10 سنوات فقط، وعليه فإن هذه المدة طويلة وممكن أن تقود

إلى ارتفاع الأسعار النسبية للأدوية الأساسية، الأمر الذي سيكون له اثر سيء على الصحة العامة في الدول العربية.

ومن السلبيات البارزة للاتفاقية هي احتكار صاحب البراءة لحقوق استيراد المنتجات بما يقيد حرية استيراد منتج موضع الحماية من أي مصدر آخر، كما يبدو الأثر السلبي واضحا في الاتفاقية من خلال إطلاق يد صاحب الاختراع وتوسيع مفهوم الحماية ليشمل طريقة الإنتاج والمنتج نفسه، الأمر الذي يمنحه حق احتكار مطلق على كافة أوجه التصنيع والاتجار مما سيؤدي إلى تعزيز مكانة الشركات المتعددة الجنسيات ومركزها الاحتكاري، فهي ستحدد أسعار المنتجات وشروط نقل التقنية وتحتكر المعرفة عموما، وذلك على حساب المستهلكين في الدول النامية ومنها العربية، فما الذي ينتظر أن تحققه الدول العربية في مجال إنتاج السلع الصناعية إذا عرفنا أن الدول المتقدمة تمتلك نحو90% من براءات الاختراع في العالم، 75% منها تعود للولايات المتحدة الأمريكية لوحدها[9].

مما سبق فإن اتفاقية "trips" بما هي عليه آليات تنفيذها تؤدي إلى خسارة تجارية صافية للدول العربية خاصة في مجال براءات الاختراع لارتفاع تكاليفها وطول مدة حمايتها، وهو ما يعيق تطوير الصناعات المحلية وتنميتها بسبب ضعف مجالات البحث والتطوير و اعتمادها على الدول المتقدمة في هذا المجال.

2/ آثار اتفاقيات المنظمة(O.M.C) على صناعة الأدوية في الوطن العربي.

من خلال دراسة المبادئ الأساسية لاتفاقية حقوق الملكية الفكرية يتضح أن صناعة الأدوية قد تكون واحدة من أكثر الصناعات تأثرا بها، وذلك لكون هذه الصناعة ذات خصوصية كبيرة مرتبطة خاصة ببراءة الاختراع،

وباعتبار أن الدواء كسلعة يتميز بثلاث خصوصيات رئيسية تجعل منه السلعة الأكثر حرجا اجتماعيا واقتصاديا فيما يتعلق بالانعكاسات المحتملة لتطبيق الاتفاقية، فالخصوصية **الأولى** تتمثل في أن الدواء سلعة لا يمكن لمن يحتاجها الاستغناء عنها، **والثانية** أن الدواء سلعة توجد على الدوام منذ عرفها الإنسان وفي تطور مستمر، وأما الخصوصية **الثالثة** فتتمثل في اعتماد الدواء على الابتكار والبحث العلمي العميق والمتواصل، وهذه السمات تجعل من الدواء سلعة تتمتع بقيمة مضافة عالية وأكثر ربحية مقارنة بغيرها من السلع.

كما أن ما يثيره اتفاق(TRIPS) من قلق وردود فعل بعيدة المدى مرده إلى ذلك الشرط الجديد والذي يقضي بالتسليم بحق أصحاب المعارف الصيدلانية الجديدة في احتكار ثمارها لمدة 20 عاما ويخشى العديد من الخبراء في البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء أن يؤدي ذلك إلى زيادة كبيرة في أسعار الأدوية.

2-1- واقع صناعة الأدوية في الوطن العربي:

تمتلك بعض الدول العربية صناعات دوائية تنمو بسرعة خاصة في سوريا، الأردن، مصر، السعودية، الإمارات، اليمن، المغرب، تونس والجزائر، وبلغ حجم الإنتاج العربي من الدواء حوالي 3.4 مليار دولار سنة 2001، بينما يبلغ حجم الاستهلاك نحو 7 مليار دولار وهو يعني أنه يتم استيراد أكثر من 50% من الخارج، وتتميز صناعة الأدوية في الدول العربية بالخصائص التالية [10]:

أ/ عجزها عن تغطية حجم الاستهلاك المحلي العربي، والذي ظل ثابتا ما بين 44% و 47% إلى غاية سنة 2000، رغم وجود حوالي 230 مصنع للأدوية في الوطن العربي أنشأت كلها بعد سنة 1975.

ب/ محدودية إنتاج المواد الخام محليا والاعتماد على الخارج في توفير ها، حيث يجري استيراد حوالي 90 % من الاحتياجات.

جـ/ أن صناعة الأدوية العربية تنموا أفقيا أكبر مما تنمو رأسيا، أي أنها تنمو من حيث عدد المصانع المتشابهة في القدرة التكنولوجية، ولا يحدث في هذه المصانع تطورا نوعيا ينقلها إلى قدرات تكنولوجية أعلى وقيم مضافة أكبر.

د/ أن الاهتمام بالبحث والتطوير ضئيل للغاية، بينما تكاد تكون البيانات الخاصة بأنشطة البحث والتطوير معدومة وأن وجدت هذه الأنشطة فهي في شكل رقابة على الجودة.

هـ/ أن الصناعة الدوائية العربية لم تنتبه إلى أهمية الآليات العالمية الجديدة في تنمية وتطوير أعمالها، وذلك مثل التحالفات الاستراتيجية في مجال البحث والتطوير والتسويق.

و/ ندرة أو غياب التوجه نحو استثمار التنوع البيولوجي في الوطن العربي.

والجدول التالي يبين سوق الدواء العربية لسنة 2000.

الدولة	عدد المصانع	حجم الصناعة الوطنية مليون$	نسبة التغطية بالصناعة الوطنية	حجم السوق (مليون$)
السعودية	13	313	%24	1.304
مصر	5+40	1026	%90	1.040
العراق	06	86	%26	330
الجزائر	5+12	202	%35	577
المغرب	23	439	%85	516
سوريا	52	319	%75	380
تونس	27	114	%42	273
الإمارات	1+(1)	96	%26	238
الأردن	23+(2)	225	%38	185
اليمن	03	35	%15	230
لبنان	06	33	%12	190

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

السودان	16	74	%50	148
فلسطين	5+(1)	45	%35	130
ليبيا	1	–	–	243
قطر	–	–	–	63
عمان	1+1	–	–	70
البحرين	–	–	–	42
موريتانيا	–	–	–	30
الصومال	–	–	–	10
جيبوتي	–	–	–	10
المجموع	**230**	**3.117**	**%49.6**	**6.284**

Source : www.ahram.org.eg/acpss

من خلال الجدول نلاحظ أن حجم استهلاك الدواء في البلدان العربية مجتمعة قدر عام 2000 بنحو 6.284 مليار دولار وهو ما يكفي حوالي 1.5% من حجم السوق العالمي للدواء، كما أن نسبة التغطية للصناعة العربية الدوائية للسوق المحلي لا تتعدى 50%. ومنه يمكن التطرق إلى سلبيات ومعوقات صناعة الأدوية في الوطن العربي والتي يمكن تعدادها في النقاط التالية:[11]

- ❖ شرذم الأسواق العربية في وحدات تسويقية إقليمية ضيقة.
- ❖ الصناعة الدوائية العربية صناعة وليدة و لم تخطو خطوات كبيرة.
- ❖ كثرة عدد مصانع الأدوية الصغيرة التي يبلغ متوسط إنتاج المصنع الواحد منها أقل من13 مليون دولار سنويا، بينما نجد الشركات العالمية تندمج لتصل مبيعاتها إلى مليارات الدولارات.
- ❖ التنافس الشديد بين المصانع العربية سواء في أسواقها القطرية أو الخارجية، إضافة إلى المنافسة الشديدة التي تتلقاها من الشركات العالمية.
- ❖ اعتماد هذه الصناعة على المواد الخام من الخارج حيث تصل إلى 90%.

❖ عدم وجود مراكز عربية متخصصة في البحث والتطـــوير في المجـــال الصيدلي.

2-2- آثار تطبيق اتفاقية "TRIPS" على صناعة الأدوية العربية.

إن صناعة الأدوية باعتبارها تقوم على الأبحاث العلمية وأن اتفاقيـــة حقوق الملكية الفكرية تختص بالنسبة للدواء بالتعامل مع بـــراءات الاختـــراع المتولدة عن أنشطة البحث والتطوير الدوائي، يمكن تقديم الانعكاسات السلبية لهذه الاتفاقية على صناعة الأدوية في الوطن العربي في النقاط التالية:

1. **كثرة براءات الاختراع لحماية نفس الدواء:** حيث تقوم مختـــبرات الأبحاث والشركات العالمية بتقديم عدد كبير من بـــراءات الاختـــراع لحماية نفس المادة الفعالة بهدف منع الآخرين من التصنيع أو الاستفادة منها، في حين يقوم المصنع المبتكر باستغلال واحدة أو اثنين فقط منها. ولا يقف الأمر عند هذا الحد فحسب فقد ألزمت الاتفاقية الشركات أو المختبرات الأخرى بتقديم الدليل والحجة على أنه لم يستعمل نفس أسلوب الإنتاج المحمي ببراءة الاختراع.

وهذا ما يجعل منتجي الأدوية الجنيـــسة في موقف ضعيف، إضافة إلى الحماية ببراءات الاختراع المتعلقة بتشييد المادة الفعالة، حيث يتم استصـــدار بـــراءات اختراع أخرى تخص العمليات التشـــكيلية والشـــكل الصـــيدلاني (أقـــراص، أمبولات) إضافة إلى قيام الشركات بإضافة بعض المواد الفعالة أو الإستطبابات بهدف تمديد فترة الحماية واحتكار السوق، ونتيجة لـــذلك يحصـــل تـــراكم للعشرات أو المئات من براءات الاختراع بدون إلزام قانوني لاستعمالها مما يؤدي إلى تمديد فترة الاحتكار لصالح مالك براءة الاختراع.

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

2. **تمديد فترة الحماية:** بفعل التطور العلمي والتكنولوجي في مجال صناعة الأدوية فإنه يجري تقصير مستمر لدورة حياة المنتجات، ومعنى أن تضع الاتفاقية فترة لحماية براءات الاختراع كحد أدنى قدره (20) عاما يعد أمرا غير منطقيا، حيث تنتهي دورة حياة المنتج قبل مرور العشرين عاما حسب نوع المنتج، وبالتالي يكون هناك تمديد للحماية بدون مبرر وهو ما يؤدي إلى تأخر فترة الاستفادة العامة للبلدان النامية، في حين تتشبع الشركات العالمية صاحبة البراءة من ريوع المعارف العلمية والتكنولوجية أكثر مما تستحق كمقابل لتغطية تكاليف البحث.

3. **احتكار براءات على مكتشفات في جسم الإنسان:** طبقا للاتفاقية فإنه تمنح براءات بخصوص التتابعات الجينية المسئولة عن التغيرات المرضية في جسم الإنسان، وأن البراءة الممنوحة لا تمثل مجرد اعتراف يسبق المعرفة العلمية بقدر ما تمثل فرصة لاحتكار أمر ما يتصل بمرض يمكن أن يحدث لأي إنسان في أي مكان على الكرة الأرضية، ولكون هذه البراءة تتعلق بمعرفة يمكن أن تؤدي إلى اكتشاف أدوية جديدة فمن شأن احتكار هذه المعرفة أن يرتبط بتوجهات وتحالفات ومصالح محتكري البراءات.

4. **الحماية الإدارية للمعلومات برخصة تسويق الدواء المبتكر:** تتطلب اتفاقية (TRIPS) من الدول الأعضاء القيام بحماية المعلومات غير المشاعة والناتجة بالخصوص عن الدراسات والتجارب التي يتطلب الحصول عليها مجهودا كبيرا، وبناءا عليه تختلف قوانين الدول في تحديد المدة الزمنية التي يجب عليها مراعاتها قبل السماح لشركات الأدوية

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

الجنيسة استخدام هذه المعلومات، وتقديم ملف تسجيل الدواء الجنيس بعد انتهاء فترة البراءة، فتجد على سبيل المثال أن القانون الأوربي لا يتيح للشركات المنتجة للأدوية الجنيسة استغلال هذه المعلومات قبل مضي 6 إلى 10 سنوات من إيداعها، وفي المقابل نجد أن الولايات المتحدة تحدد 5 سنوات كمدة حماية للأدوية الجديدة، و3 سنوات كمدة حماية للمعلومات والدراسات الطبية للأدوية القديمة، ولا يسمح للشركات المنتجة للأدوية الجنيسة استغلال هذه المعلومات في ترويج أدويتها.

إن الدول العربية الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة متخوفة جدا من تطبيق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية على الصناعة الدوائية، وذلك كونها ستؤدي إلى:

- **ارتفاع أسعار المنتجات الدوائية:** حيث أكدت دراسة لمركز دعم واتخاذ القرار بمجلس الوزراء المصري (مصر عضو بالمنظمة العالمية للتجارة) أن أسعار الأدوية سترتفع بنسب عالية تزيد على ثلاث أضعاف، وهو ما سيؤثر سلبا على الصحة العامة وقدرة السكان على الحصول على الأدوية الأساسية، حيث يستهلك الدواء في مصر 16% من ميزانية الأسرة.[12]
- **تراجع الإنتاج الدوائي:** بسبب براءات الاختراع التي ستبقى حكرا على أصحابها فقط ولمدة طويلة، إضافة إلى نمو الشركات المتعددة الجنسيات للأسواق العربية بإنتاجها من الأدوية القديمة التي كانت تنتجها شركات محلية بتراخيص منها في الماضي.

- ❖ التضييق على المصنعين وعلى المستوردين والموزعين ومستودعات الأدوية والمستخدمين للسلعة الدوائية من حيث اضطرارهم للتعامل مع صاحب براءة الاختراع أو المستغل لهذه البراءة بشكل مباشر وضرورة معرفتهم بالطريقة الإنتاجية المتبعة في التصنيع وبالتالي حجم مصادر التوريد الدوائي وتقييدها.
- ❖ تضييق فرص البحث والتطوير والاجتهاد أو استحداث طرق تصنيعية جديدة لمنتجات نهائية تتمتع ببراءة اختراع سارية المفعول، ويمتد هذا التضييق للمدة المقدمة لبراءات الاختراع حيث لا يسمح بصنع نفس المنتج باستحداث طرق جديدة لمدة (20) عاما.
- ❖ سيحدث هناك زيادة في مستوى الواردات مقارنة بما كانت عليه في السابق وبالمقابل تراجع في صادرات الأدوية الموجودة.

خلاصة: من خلال ما سبق نلاحظ بأن اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في إطار المنظمة العالمية للتجارة والتي انتهت فترة السماح فيها بالنسبة للبلدان النامية مع نهاية سنة 2005، تعتبر حقيقة بمثابة الحاجز المنيع في وجه الصناعة الدوائية في الدول العربية، حيث يأتي خطر تطبيق الاتفاقية من إمكانية سيطرة وتحكم مراكز الأبحاث العالمية في المستحضرات الطبية والمواد الخام، على اعتبار أن الصناعة العربية في هذا المجال لا تزال فتية وهي في مرحلة التطوير والتقليد. كما أن إدخال منتوج جديد له حق الحماية من المتوقع أن يكون سعره مرتفعا على ما كان عليه، لأن للشركة المنتجة الحق بأن تسترد ما دفعته في بحوثها واستثماراتها، ولما كانت جل براءات الاختراع تحدث في الدول المتقدمة (80

%)،فقد بات من المتوقع ارتفاع تكلفة الحصول على هذه البراءات في المستقبل ومن ثم ارتفاع تكلفة إنتاج الدواء وبالتالي أسعار الاستهلاك.

ومن هنا يتضح أن اتفاقية (TRIPS) قد فرضت على الدول الناميـــة والعربية في مجال صناعة الأدوية حربا غير عادلة وغير متكافئة، وعملت بذلك على منعها من امتلاك تكنولوجيا متكافئة، وهي البلدان الأكثر تضـــررا مـــن الأمراض الفتاكة والقاتلة ذات التكلفة المرتفعة، والتي لا يقوى المواطن على دفع ثمنها في الظروف العادية نظرا لانخفاض الدخل وتدني القدرة الشرائية، خاصـــة بعد انتهاج الدول العربية لسياسات الانفتاح الاقتصادي وتحرير الأسعار وتحرير التجارة الخارجية وفتح الأبواب أمام منافسة السلع الأجنبية.

الهوامش والمراجع:

1/ عادل عبد العزيز السني: سياسات التجارة الخارجية, دار النهضة العربية, القـــاهرة, 2002، ص 316.

2/ من أشهر الاتفاقيات الدولية المتوصل إليها في مجال حقوق الملكية الفكرية نجد:

أ/ اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية في 20 مارس 1883.

ب/ اتفاقية برن (Berne) لحماية الأعمال الأدبية والفنية في 9 سبتمبر 1886.

جـــ/ اتفاقية روما لحماية المؤدين والمنتجين للفنوغرافيا وهيئات الإذاعة، 1961.

د/ معاهدة واشنطن الخاصة بالدوائر المتكاملة، عام 1979.

هـــ/ اتفاقية حماية حقوق مستنبتي الأصناف النباتية الجديدة (UPOV) لعام 1961.

ويشرف على تنفيذها الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، وعدلت عام 1991، ودخلت حيز النفاذ في عام 1998.

3/ أسامة المجدوب: الجات ومصر والبلدان العربية, الدار المصرية اللبنانية, القاهرة, 1997, ص151

4/ (TRIPS) هي الحروف الأولى لاتفاقية حقوق الملكية الفكرية باللغة النجليزية والتي تعني: - Agreement on Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights -

5/ Marie claude Esposito & MartineAguelos : Mondialisation et domination economique-la demarche Anglosaxone- éd Economica, paris, 1997,p121.

6/ Rapport de l'OMC : Un commerce ouvert sur l'avenir,2eme éd, Jenève, 1998 ,p/p 32,36.

7/ عادل عبد العزيز السني: مرجع سابق الذكر، ص361.

8/ أحمد عبد الخالق وأحمد بديع بليح: تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الدار الجامعيـــة، القاهرة،2003، ص.39

9/ عبد الواحد العفوري: مرجع سابق الذكر، ص.144

10/ لمزيد من الإطلاع , أنظر الموقع الإلكتروني :
.org /economy /07-05/ 2001.htmwww.mowaten

11/ لمزيد من الإطلاع حول الموضوع انظر: عصام البغدادي، الأمن الدوائي العربي, على الموقـــع الإلكتروني:

- Geocities, com/ ISAM Baghdadi 2002/index.html. www.uk.

12/ عبد الله عبد المجيد: أتفاقية تريبس وأسعار الأدوية, مجلة العربي، الطبعة الإلكترونيـــة، العـــدد 924، القاهرة في 2005/11/20، أو العنوان التالي:
- www. al-araby. Com/ articles/ 924/ 040829- 12- 924- inv.04.htm.